



منتدى الشفافية للإصلاح الانتخابي

وثيقة الإصلاح الانتخابي - الكويت 2024 م

29 ابريل - 2 مايو 2024 م



" إن ديمقراطية الحكم كأسلوب حياة وعمل تفرض قدرا
واسعا من تنظيم السلطات العامة وتوزيع أدوارها ضمن
رؤية واضحة تحقق الهدف منها، وهذه الرؤية تفرض العديد
من الضوابط على السلطتين التشريعية والتنفيذية ضمان
تقيدها بأحكامه "

من كلمة سمو الأمير الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح حفظة الله و رعااه.

الفهرس

صفحة	الموضوع
3	كلمة رئيس منتدى الشفافية للإصلاح الانتخابي
4	تمهيد
5	أولا - محاور المنتدى
8	ثانيا - ملخص الجلسات
15	ثالثا - النتائج و التوصيات
18	رابعا - تعريف بالمشاركين
	(1) ضيوف المنتدى الاقليمين و الدوليين (2) المتحدثين من الكويت (3) رؤساء الجلسات
23	خامسا - الملحق
	مقترح جمعية الشفافية الكويتية بشأن الدوائر الانتخابية و حق التصويت و الترشح .
29	سادسا - الخاتمة



بعد تحضير دام قرابة العام و النصف حاولنا من خلالها تحديد أولويات الإصلاح في النظام الانتخابي الكويتي مستعينين بالعديد من الخبرات في المنظمات الإقليمية و الدولية للإجابة على أهم تساؤلاتنا الوطنية و هي " ما هو النظام الانتخابي الأمثل لدولة الكويت وفقا للواقع الدستوري و القانوني و الاجتماعي ."

و قد ابهرنا من أجل ذلك في ثانيا 200 نظام انتخابي مطبق حول العالم و استعرضنا أهم المعايير و التوصيات الدولية الخاصة بالنظام الديمقراطي و المشاركة الشعبية و النظم الانتخابية و مدونات السلوك و التجارب الناجعة.

و لقد كان لمضامين النص السامي لسمو الأمير الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح الأثر الكبير في التأكيد على حرص القيادة السياسية على التمسك بالدستور و على ضرورة مراجعة النظام الانتخابي و العمل على حوكمة السلطات الثلاثة هو نبراس عمل جمعية الشفافية الكويتية من خلال هذا المنتدى، مؤكداً على ان اهداف هذا المنتدى هو الخروج بتوصيات نهائية ترفع للسلطتين التشريعية و التنفيذية للأخذ بها في تطوير نظامنا الانتخابي. آمليين ان تكون نتائج و توصيات المنتدى إضافة متميزة في اثناء النظام الانتخابي و ان تستمر الجهود الوطنية كافة للمساهمة في تطوير التجربة الديمقراطية.

رئيس جمعية الشفافية الكويتية
رئيس منتدى الشفافية للإصلاح الانتخابي
ماجد مفرج المطيري

تمهيد:

عقدت جمعية الشفافية الكويتية " منتدى الشفافية للإصلاح الإنتخابي " خلال الفترة الممتدة من 29 إبريل و لغاية 1 مايو 2024 م بمشاركة خبراء إقليميين يمثلون المنظمات التالية:

1-المعهد الوطني الديمقراطي (NDI).

2-المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات (International IDEA).

3-الشبكة العربية لديمقراطية الإنتخابات (ANDE).

4-برلمانيون عرب ضد الفساد.

بالإضافة الى نواب في مجلس الأمة الكويتي و أكاديميين و خبراء دستوريين و نشطاء في المجتمع المدني، وذلك بهدف مناقشة أهم الإصلاحات الممكنة على النظام الإنتخابي الكويتي لمزيد من الشفافية و النزاهة و تطويراً للعمل البرلماني و ذلك على مدار ثلاثة أيام بمجموع (12) ورشة عمل تركزت حول 3 مواضيع كبرى:

1-المسار الديمقراطي و الإطار القانوني و ما يتضمنه من نظام التصويت و رسم للدوائر الانتخابية.

2-قراءة في قانون إنشاء مفوضية الإنتخابات بين الواقع و المأمول و القوانين المقارنة و ممارسات إقليمية ناجحة.

3-دور المواطنين و منظمات المجتمع المدني في التفاعل و التأثير على النظام الإنتخابي. و من خلال هذه الورقة سوف نستعرض مخرجات المنتدى في التركيز على أهم التوصيات التي من شأنها إحداث إصلاح مؤثر في النظام الإنتخابي الكويتي وفقاً للنجاحات في التجارب المقارنة.

أولاً: المحاور التي ناقشها المنتدى :

البرنامج	الجلسة
اليوم الأول: الإطار الانتخابي	
ماجد المطيري رئيس جمعية الشفافية الكويتية لمحة عامة عن أهداف المؤتمر وجدول الأعمال	الترحيب
بناء الديمقراطية من خلال الانتخابات الحرة والنزاهة	الجلسة الأولى
ماجد المطيري	رئيس الجلسة
<ul style="list-style-type: none"> الشروط الضرورية للإصلاح الانتخابي أهمية السياق في الإصلاح الانتخابي الانتخابات في الكويت: التحديات والفرص ما هي الحاجة إلى الإصلاح الانتخابي في الكويت 	المتحدثون: د. عبد العزيز الصقعي سلسبيل القليبي هشام كحيل منار زعيتر
الأطر القانونية للانتخابات	الجلسة الثانية
د. دلال السيف	رئيس الجلسة
<ul style="list-style-type: none"> اعتبارات تصميم النظام الانتخابي: ما هي أنواع الأطر القانونية/التغييرات التي يمكن النظر فيها في الكويت؟ 	المتحدثون: سلسبيل القليبي د. محمد الفيلي
الأنظمة الانتخابية	الجلسة الثالثة
د. محمد الفهد	رئيس الجلسة
<ul style="list-style-type: none"> النظام الانتخابي قراءة متقاطعة في نظم الاقتراع واقع/احتياجات/تحديات الكويت 	المتحدثون: عامر بن عامر طالب عوض صلاح الغزالي
رسم الدوائر الانتخابية	الجلسة الرابعة
د. خالد الرشيد	رئيس الجلسة
<ul style="list-style-type: none"> اعتبارات تقسيم الدوائر مبادئ تقسيم الدوائر (الشمولية والتنوع وعدالة التمثيل) المبادئ/النماذج الدولية والواقع الكويتي 	المتحدثون: د. محمد مساعد الدوسري طالب عوض د. محمد الفهد
الاستنتاجات الرئيسية - الأسئلة العالقة - أهم التوصيات	

اليوم الثاني: الإدارة الانتخابية

ملخص اليوم الأول	ماجد المطيري رئيس جمعية الشفافية الكويتية
الجلسة الأولى	المفوضية العليا للانتخابات: بين الواقع والمأمول
رئيس الجلسة	د. فهد الرقيب
المتحدثون:	<ul style="list-style-type: none"> لمحة عامة عن الوضع في الكويت: الوضع الحالي وفرص الإصلاح
الجلسة الثانية	الإطار المؤسسي لإدارة الانتخابات
رئيس الجلسة	ماجد المطيري
المتحدثون:	<ul style="list-style-type: none"> أنواع هيئات إدارة الانتخابات المبادئ الإرشادية لإدارة الانتخابات توصيات عملية لتنفيذ الإطار القانوني فيما يتعلق بتصميم الجهاز التنفيذي/الموظفين/المهنية وما إلى ذلك
الجلسة الثالثة	مسؤوليات مفوضية إدارة الانتخابات
رئيس الجلسة	ماجد المطيري
المتحدثون:	<ul style="list-style-type: none"> الأدوار والمسؤوليات الدور الرقابي للإدارة الانتخابية دور الإدارات الانتخابية في مراقبة سقف الإنفاق الانتخابي / الرقابة الإعلامية الانتخابية
الجلسة الرابعة	علاقة إدارة الانتخابات بالجهات المعنية الأخرى
رئيس الجلسة	د. فهد الرقيب
المتحدثون:	<ul style="list-style-type: none"> العلاقة مع الجهات المعنية بالانتخابات من منظور الإدارة الانتخابية الشفافية وتبادل المعلومات
الاستنتاجات الرئيسية - الأسئلة العالقة - أهم التوصيات	

اليوم الثالث: مشاركة المواطنين في الانتخابات	
ملخص اليوم الثاني	ماجد المطيري رئيس جمعية الشفافية الكويتية
الجلسة الأولى	أدوار المجتمع المدني في الانتخابات
رئيس الجلسة	أ. أنوار الجناوي
<u>المتحدثون:</u>	<ul style="list-style-type: none"> المجتمع المدني والإصلاح الانتخابي المجتمع المدني والبرلمان المجتمع المدني والمؤشرات
سيف الدين عبيدي عبد الله عياد عبد الوهاب النصف	
الجلسة الثانية	المراقبة المحلية و المراقبة الدولية للانتخابات
رئيس الجلسة	أ.سالم الشريع
<u>المتحدثون:</u>	<ul style="list-style-type: none"> أنواع المراقبة الفرق بين المراقبة المحلية والمراقبة الدولية لمتخصصة، طويلة المدى وقصيرة المدى الأطر القانونية لمراقبة الانتخابات وحقوق المراقبون إعلان مبادئ المراقبة المحلية والمراقبة الدولية
أنيس سمعلي د. فهد الرقيب جو كيروز	
الجلسة الثالثة	فرص المشاركة العامة
رئيس الجلسة	أ.هيام الدولية
<u>المتحدثون:</u>	<ul style="list-style-type: none"> فرص ومعوقات مشاركة المواطنين النماذج الإقليمية/الدولية للمشاركة العامة في الانتخابات
عامر بن عا رشيد ح	
الجلسة الرابعة	بناء الدعم للإصلاحات الانتخابية في الكويت
رئيس الجلسة	أ. رشيد البراك
<u>المتحدثون:</u>	<ul style="list-style-type: none"> تحديد أولويات الإصلاح رسم خريطة المجتمع المدني الكويتي: من هم الحلفاء/المشاركين؟ رسم وتنفيذ خطة المناصرة من أجل الإصلاح الانتخابي
سيف الدين عبيدي عامر بن عامر ماجد المطيري	
صياغة وإقرار أولويات الإصلاح	
<ul style="list-style-type: none"> تحديد الخطوط العريضة لوثيقة الإصلاح بلورة البيان الصحفي 	
الختام	

ثانياً : ملخص جلسات اليوم الأول :

مقدمة:

أجمع المشاركون في اليوم الأول من "منتدى الشفافية للإصلاح الانتخابي"، الذي نظّمته جمعية الشفافية الكويتية بحضور عدد من الخبراء الدوليين والإقليميين والنواب وأساتذة القانون، على أن الوقت الأمثل لتعديل النظام الانتخابي هو عقب إجراء الانتخابات البرلمانية. وأشاروا إلى أن الوضع الكويتي الحالي مناسب لتغيير النظام الانتخابي، حيث أن الكويت خرجت لتوها من عملية التصويت وإعلان نتائج الانتخابات البرلمانية. أكد رئيس جمعية الشفافية، ماجد المطيري، أن المنتدى يهدف إلى تسليط الضوء على كيفية إصلاح النظام الانتخابي، موضحاً أن الجمعية سبق لها أن قدمت عدة مشاريع قوانين في هذا الصدد. وأضاف أن الجمعية اقترحت إنشاء مفوضية للديمقراطية كمقترح شامل يمكن من خلاله إصلاح نظام الترشح الحالي، مشدداً على أهمية تقديم حزمة من الخيارات ليختار منها صانع القرار.

الجلسة الأولى:

في الجلسة الأولى، التي أدارها رئيس جمعية الشفافية، الأستاذ ماجد المطيري، أكد النائب عبد العزيز الصعبي أن النظام الانتخابي هو جزء من الإصلاح السياسي الذي يعد بوابة لاستقرار الوضع في الكويت. وأشار إلى ضرورة التحول إلى العمل الجماعي في الممارسة البرلمانية، مبيّناً أن العملية الانتخابية لا تقتصر فقط على التصويت. وشدد على أهمية وجود مفوضية الانتخابات، موضحاً أنه تم إقرار قانونها، إلا أن تنفيذه تأجل إلى شهر أكتوبر المقبل، مما يمثل فرصة لتحقيق مكاسب إضافية.

أبرزت الأستاذة سلسبيل القليبي من كلية العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية في تونس إن الانتخابات هي إحدى الطقوس الرئيسية لكل نظام ديمقراطي، وأوضحت أن مسار التعديل معقد ويتم عبر سلسلة من المراحل ولا يمكن اختزاله في يوم الاقتراع، مؤكدة أن التوقيت الأمثل لإصلاح النظام الانتخابي هو بعد الانتخابات مباشرة. أكد الدكتور هشام كحيل، المدير التنفيذي للمنظمة العربية للإدارات الانتخابية، أن الهدف من أي إصلاح هو تحسين استجابة المسارات الانتخابية لتتناسب مع تطلعات المواطنين. وأشار إلى أن الإدارة الانتخابية يجب أن يتم تقييمها بعد كل عملية انتخابية، موضحاً أن الوقت مناسب جداً للكويت لإجراء هذا التعديل. أضافت الباحثة والناشطة منار زعيتر أن التحول الرقمي الحاصل في العالم يجب أن يؤخذ في الاعتبار، مشيرة إلى أن هناك حرباً على مفاهيم حقوق الإنسان، مما ينعكس على منطقتنا في ظل تقييد عمل المجتمع المدني.

الجلسة الثانية:

في الجلسة الثانية، التي أدارتها عضو مجلس إدارة جمعية الشفافية، د. دلال السيف، والتي ناقشت اعتبارات تصميم النظام الانتخابي، أكدت القليبي أن تنظيم آلية الاقتراع هو عملية سياسية بامتياز وليست تقنية، لأنها يمكن أن تعيد هيكل المشهد السياسي على المدى المتوسط وليس بشكل فوري. هذا وأكد أستاذ القانون الدستوري، الدكتور محمد الفيلي، أن الانتخابات وسيلة لا يمكن الفكك منها في

الديمقراطية النيابية، موضحاً أن الدساتير تتضمن نصوصها، ويجب أن تكون هناك فترة بين الإعلان عن الانتخابات والاقتراع حتى يتمكن الناخب من الاختيار. واعتبر أن النظام الانتخابي في الكويت ناجح بشكل جيد، إلا أنه يحتاج إلى تحسين، مثل إقرار مفوضية الانتخابات، ومعالجة بعض النواقص المتعلقة بالجوانب المالية والنواحي الإعلامية.

الجلسة الثالثة:

في الجلسة الثالثة، التي أدارها عضو مجلس إدارة جمعية الشفافية، د. محمد الفهد، تحدث المختص في الشؤون الانتخابية، عامر بني عامر، عن التجربة الأردنية، مشيراً إلى تفاوت التمثيل النيابي في المحافظات الأردنية وأوضح أن هناك تشابهاً بين الأردن والكويت في الحالة الانتخابية والبرلمانية. مؤكداً على أهمية إعلان النتائج فور الانتهاء من إعداد المحضر الانتخابي لمنع الجدل حول نقل الصناديق وما يحدث فيها.

أما المدير التنفيذي لمركز الكويت للدراسات والبحوث القانونية، صلاح الغزالي، بين أن كل انتخابات وجوبا تقوم على سبعة أعمدة للانتخابات، وهي: ترسيم الدوائر الانتخابية، النظم الانتخابية، سجل الناخبين، مراقبة الانتخابات، عملية الاقتراع، إدارة الانتخابات، والتمويل الانتخابي. واعتبر أن ترسيم الدوائر الانتخابية يأتي في الأهمية بعد الدستور مباشرة، ثم يليه نظام التصويت. وأشار إلى أن ثلث دول العالم لم تحدد فاصل زمني لمراجعة ترسيم الدوائر الانتخابية. الجلسة الرابعة:

في الجلسة الرابعة، التي أدارها عضو مجلس إدارة جمعية الشفافية، د. خالد الرشيد، أكد النائب الدكتور محمد مساعد الدوسري أن الكويت لديها نظام انتخابي غير مستقر لأسباب كثيرة، مشيراً إلى أن انعدام الاستقرار هو أحد أسباب تردي بعض الأوضاع الديمقراطية والتشريعية. وذكر أن هناك ثلاث دوائر (الأولى والثانية والثالثة) لا يوجد فيها نمو سكاني، لأنها لا تحتوي على أراضٍ شاغرة أو تمدد جغرافي، بعكس الدائرتين الرابعة والخامسة، مما خلق فجوة كبيرة حتى بات الصوت الواحد في الدائرة الأولى يعادل ثلاثة أصوات في الرابعة أو الخامسة.

بين الدكتور محمد الفهد أنه يجب فهم النظام السياسي للدولة قبل التفكير في نظام الدوائر الانتخابية، مشيراً إلى أن الكويت لها تولى لها توليفتها الخاصة التي تجمع بين النظامين الرئاسي والبرلماني. وأوضح أن النائب الكويتي ليس له دور في تشكيل الحكومة، ويقتصر دوره على المحاسبة والرقابة. واقترح النظر في العمل بالتوزيع الجغرافي في الدوائر الانتخابية بحيث يكون قائماً على تاريخ الميلاد وليس عنوان السكن أو مكان المولد.

شدد خبير النظم الانتخابية، الدكتور طالب عوض، أنه لا وجود لديمقراطية بدون انتخابات، مشيراً إلى أن نظام الأغلبية هو من أكثر النظم المتعارف عليها، لكنه نظام يعرف بالهدر الكبير للأصوات. ودعا إلى تخفيض سن الترشح، موضحاً أن معظم دول العالم خفضته إلى 21 عاماً، وهو السن الأنسب للترشح.

ملخص جلسات اليوم الثاني:

مقدمة:

شهد اليوم الثاني من "منتدى الشفافية للإصلاح الانتخابي"، الذي تنظمه جمعية الشفافية الكويتية، مناقشات حول عمل المفوضية العليا للانتخابات، والتي أصدر مجلس الوزراء مرسوماً بوقف العمل بقانونها مؤقتاً ولم تصدر لائحته التنفيذية حتى الآن. وأكد المشاركون في الجلسة التي أدارها رئيس الجمعية، ماجد مفرح المطيري، أن نجاح مفوضية

الانتخابات مرهون بأن تكون إدارتها مستقلة عن السلطة التنفيذية.

الجلسة الأولى:

أكد النائب محمد جوهر حيات في الجلسة الأولى أن المفوضية يجب أن تكون على مسافة من السلطة التنفيذية وأن تقترب من الإرادة الشعبية، مشيراً إلى أن هذا هو الحال في أغلب مفوضيات العالم. أوضح حيات أنه لا يمنع أن يكون تشكيل إدارتها مختلطاً مثلما يحدث في عدد من دول العالم، وأشار إلى أن المفوضيات الناجحة تكون إدارتها شعبية بالكامل، مع إمكانية ندب بعض القضاة. شدد حيات على أن البرلمان يجب أن يضمن أن تكون إدارة المفوضية من قبل الشعب ومن جميع المكونات السياسية، مشيراً إلى أن المفوضية ليست ترفاً، بل حاجة ملحة.

من جانبه، قال أستاذ القانون الدستوري بكلية القانون الكويتية العالمية، الدكتور محمد الفهد، إن المفوضية العليا للانتخابات كانت مطلباً مهماً من جميع شرائح المجتمع، ولفت إلى أن الإشكالية كانت في إدارة الانتخابات كانت تتولاها عدة جهات حكومية مما يؤثر على نزاهتها. أشار الفهد إلى أن تعطل المفوضية حتى أكتوبر المقبل كان بسبب عدم صدور اللائحة التنفيذية الخاصة بها، مشيراً إلى أن النظام المختلط لإدارة المفوضية هو الأمثل.

أما ممثل "برلمانيون عرب ضد الفساد"، النائب السابق الدكتور محمد الدلال، فأشار إلى أن مفوضية الانتخابات هي مطلب شعبي لم ير النور إلا في أواخر العام الماضي، وأكد أن هناك أموراً تتسم بالاستقلالية وأخرى لا. أشار الدلال إلى أن عدم صدور اللائحة التنفيذية ليس أمراً جديداً على الحكومة، واعتبر أن تغيير تركيبة المفوضية سيكون تحدياً كبيراً أمام السلطة التشريعية.

الجلسة الثانية:

في الجلسة الثانية، التي ناقشت الإطار المؤسسي لإدارة الانتخابات وأدارها نائب رئيس الجمعية، الدكتور فهد الرقيب، تحدث المدير التنفيذي للجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية، هشام كحيل، عن التجربة الفلسطينية في إدارة الانتخابات، مشيراً إلى أن إصلاح مسار التجربة الكويتية يحتاج إلى وقت. أكد كحيل على أهمية تمكين شركاء الإدارة الانتخابية من ممارسة دورهم.

بدورها، قالت مديرة برنامج العمليات الانتخابية لمنطقة شمال إفريقيا وغرب آسيا التابع للمؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، آمنة زغندة، إن إدارة العملية الانتخابية معقدة ومتشعبة، مؤكدة أن الاستقلالية الحقيقية تأتي من الممارسة. لفتت زغندة إلى أن عدم إدارة المفوضية للانتخابات البرلمانية الماضية كان قراراً حكماً، لأن المفوضية ما زالت وليدة.

الجلسة الثالثة:

في الجلسة الثالثة، التي تناولت مسؤوليات مفوضية إدارة الانتخابات، أكد الخبير الدستوري، الدكتور إبراهيم الحمود، أن مفوضية الانتخابات ظهرت لأول مرة في إنجلترا ككيان مستقل ينظم العملية الانتخابية. أشار الحمود إلى بعض المآخذ على قانون المفوضية، منها عدم اعتبار المفوضية كياناً مستقلاً وعدم تخصيص ميزانية مستقلة لها، مشيراً إلى أن إدارتها يجب أن تشمل القانونيين وليس القضاة فقط.

تحدث المحاضر في مجالات الحوكمة، صلاح الغزالي، عن معايير الحملات الانتخابية وتمويلها، مؤكداً أهمية وجود لجنة مستقلة لترسيم الدوائر الانتخابية. دعا الغزالي إلى قواعد تمويل تضمن تكافؤ الفرص بين المرشحين، واقترح أن يكون سقف النفقات راتب نائب لسنة كاملة مع إلزام المرشح بتقديم بيان مالي.

الجلسة الرابعة:

في الجلسة الرابعة، التي ناقشت علاقة إدارة الانتخابات بالجهات المعنية الأخرى وأدارها مدير برنامج المعهد الوطني الديمقراطي في واشنطن، أنيس سمعلي، أكد المشاركون أهمية الشفافية والتشاور مع الأطراف الأخرى. شدد سمعلي على دور مراقبي الانتخابات كمراقبين لحقوق الإنسان، مؤكداً أهمية الشفافية في تعزيز شرعية الانتخابات.

استعرض رئيس جمعية الشفافية الكويتية، ماجد المطيري، دور الجمعية في مراقبة الانتخابات رغم التحديات، مشيراً إلى قرار مجلس الوزراء في 2012 بالسماح للجمعية بمراقبة الانتخابات. أكد المطيري على أهمية تقارير الجمعية في تقديم الطعون الانتخابية، لافتاً إلى العديد من مشاريع القوانين التي قدمتها الجمعية لمجلس الوزراء. أكد العامل في مجال الحوكمة الرشيدة، رشيد ززع، على أهمية دور المجتمع المدني في الإصلاح السياسي والانتخابي كشريك رئيسي في عملية التنمية والبناء.

ملخص جلسات اليوم الثالث:

المقدمة:

شهد اليوم الثالث من المؤتمر سلسلة من الجلسات التي تناولت أدوار المجتمع المدني في العملية الانتخابية، معوقات المشاركة الانتخابية، وأولويات الإصلاح الانتخابي. شارك في هذه الجلسات نخبة من الخبراء والمختصين الذين قدموا رؤى متنوعة حول الإصلاح الانتخابي ومراقبة الانتخابات، مع التركيز على دور المجتمع المدني في تعزيز الديمقراطية وضمان نزاهة العملية الانتخابية.

الجلسة الأولى:

أدارت الدكتورة أنوار الجناوي الجلسة الأولى التي تناولت أدوار المجتمع المدني في الانتخاب ومفاهيم الإصلاحات الانتخابية. تحدث خبير الشأن الانتخابي سيف الدين عبيدي، مشدداً على أن الإصلاح الانتخابي ليس ترفاً فكرياً بل خطوة نحو ترسيخ الديمقراطية. وأشار إلى أن المعاهدات والمواثيق الدولية تضمن حق المشاركة في الانتخابات، مؤكداً أنه لا يمكن الحديث عن إصلاح انتخابي دون وجود مواعيد ثابتة ومعروفة مسبقاً للانتخابات. كما أكد على ضرورة منح المجتمع المدني حق مراقبة جميع المسارات الانتخابية وليس فقط يوم الاقتراع.

في السياق ذاته، تحدث عبدالله عياد الرشدي، ممثل مشروع "راقب 50"، عن تأسيس المشروع في 2011 لمتابعة القوانين غير الدستورية وتوسعه لرصد نشاط النواب وحضورهم للجان البرلمانية. أوضح الرشدي أن المشروع، الذي يديره ثلاثة أفراد فقط، يستهدف الشباب والباحثين ومنظمات المجتمع المدني، ويخطط للتوسع في الإحصاءات والتصنيفات وتطوير الموقع الإلكتروني. وأكد أن فئة الشباب (25-35 سنة) هي الأكثر تفاعلاً مع المشروع، وأن التمويل فردي دون قبول أي تمويل خارجي.

أما عبدالوهاب النصف، ممثل مشروع الشباب الإصلاحي، فقد تحدث عن المشروع الذي يضم ممثلين عن مختلف التيارات السياسية بهدف إصلاح النظام الانتخابي الذي وصفه بأنه "الأسوأ في العالم". وأوضح النصف أن المشروع يعمل على دراسات قانونية حول عوار النظام الانتخابي ذو الصوت الواحد الذي يعزز العمل الفردي. وأشار إلى تبني المشروع لقانون القوائم النسبية الذي يعتبر الأكثر تعبيراً عن إرادة الأمة، واستعرض حملة "نبيها نزيهة" التي تهدف لمحاربة نقل الأصوات بين الدوائر الانتخابية.

الجلسة الثانية:

أدارت الأستاذة هيام الدولية، أمين سر جمعية الشفافية، الجلسة الثانية التي تحدث فيها أنيس سمعلي، مدير البرامج في المعهد الوطني الديمقراطي، عن أنواع مراقبة الانتخابات وأهدافها. استعرض سمعلي المعايير الدولية لحقوق المواطن في الانتخابات، مشيراً إلى أن مراقبي الانتخابات هم مدافعون عن حقوق الإنسان، ويجب توفير إطار قانوني لتمكينهم من أداء عملهم. وأكد أن المجتمع المدني بات أكثر اقتناعاً بدوره في مراقبة الانتخابات، وأن المراقبة المحلية والدولية تكملان بعضهما البعض.

من جهته، قدم جو كيروز، ممثل الشبكة العالمية للمراقبين المحليين، شرحاً لأسباب نشأة الشبكة، مشيراً إلى أنها تلقت دعوات من عدة دول للمشاركة في مراقبة الانتخابات. وأوضح أن مصداقية الجهات التي تراقب الانتخابات تمنحها قوة وتأثيراً أكبر.

كما أكد الدكتور فهد الرقيب، نائب رئيس جمعية الشفافية، أن الجمعية تعمل وفق استراتيجية لكسب ثقة المواطنين والتواصل مع المجتمع الدولي لتبادل الخبرات. استعرض الرقيب دور المفوضية الأهلية للديمقراطية التابعة للجمعية، مشيراً إلى جهودها الكبيرة خلال الانتخابات الماضية ولقاءاتها مع رئيس الوزراء ورئيس المجلس الأعلى للقضاء. وأكد على ضرورة إعطاء صلاحيات واسعة لعملية الرقابة وتوفير غطاء قانوني لها. في مداخلته، استعرض ماجد المطيري، رئيس جمعية الشفافية، نتائج استطلاع رأي أجرته الجمعية. أظهرت النتائج أن 86% من العينة يرون أنه ليس من واجبهم الوطني الإبلاغ عن قضايا الفساد، و56% يرون أن الجهات الحكومية غير قادرة على محاربة الفساد، و72% يرون أنه لا فائدة من محاربة الفساد.

الجلسة الثالثة:

أدار الأستاذ سالم الشريع، عضو جمعية الشفافية، الجلسة الثالثة التي تناولت معوقات مشاركة المواطنين في الانتخابات. أكد الدكتور عامر بني عامر، مدير مركز الحياة-راصد في الأردن، أن هناك فجوة كبيرة بين القوانين المكتوبة والواقع، مما يحد من جهود المشاركة والمراقبة في المسارات الانتخابية. وأشار إلى أن العمل مع السلطات هو الطريق الأمثل لإحداث التغيير، مشدداً على ضرورة تبني المؤسسات التي تعمل في نطاق الانتخابات لأسس التقييم والمحاسبة.

بدوره، أكد المتخصص في الانتخابات رشيد زعزع حمتو أن بعض النماذج الدولية تفرض عقوبات على عدم المشاركة في العملية الانتخابية، مشيراً إلى أن المواطن في كثير من التجارب العربية يهتم بتوفير الاحتياجات الأساسية أكثر من المشاركة السياسية. وحول تمثيل المرأة، أكد على ضرورة تبني التمييز الإيجابي لضمان مشاركة النساء في ظل الظروف الاجتماعية والتاريخية للمنطقة.

الجلسة الرابعة:

في الجلسة الرابعة والأخيرة، التي أدارها الأستاذ رشيد البراك، ناقش الحضور أولويات الإصلاح ورسم خريطة المجتمع المدني من أجل الإصلاح الانتخابي. شدد المشاركون على أهمية الشراكة مع أمانة مفوضية الانتخابات وضرورة استقلاليتها، وتوحيد عمل مؤسسات المجتمع المدني لتجنب المنافسة غير الحميدة. كما أكدوا على ضرورة بناء هوية إعلامية لجميع العاملين في مراقبة الانتخابات والتواصل مع أعضاء السلطات الثلاث.



ثالثاً: النتائج و التوصيات

• النتائج:

1. الديمقراطية احد ركائز العقد الاجتماعي:
الديمقراطية هي إحدى أهم ركائز دولة الكويت وأحد مفردات العقد الاجتماعي. يُعد الإصلاح الانتخابي مساراً حيوياً لتطوير التجربة الديمقراطية الكويتية ويجب أن يكون توافيقاً. أي نظام انتخابي يتم اختياره سيؤثر على هيكلية المشهد السياسي وليس النتائج فقط.
2. الاصلاح الانتخابي ضرورة ملحة:
العملية الانتخابية هي نظام مركب يتألف من سلسلة معقدة من الإجراءات والمراحل ولا يقتصر على يوم الاقتراع. الإصلاح الانتخابي هو عملية تراكمية وجماعية، ومن هنا تأتي أهمية وضع استراتيجية وطنية تُنفذ على المدى القصير والمتوسط والبعيد لإصلاح تلك المنظومة. يجب مراعاة الجانب الزمني عند القيام بالإصلاح الانتخابي، ويفضل البدء فيه بعد إعلان النتائج وفقاً للمعايير الدولية.
3. إرساء المفوضية مطلب وطني:
تُعد "المفوضية" مطلباً وطنياً مستحقاً وخطوة مهمة للتطوير وبوابة للإصلاح الديمقراطي. يُفضل إعادة تسمية "مفوضية الانتخابات" إلى "مفوضية الديمقراطية" لتكون أشمل وأعم، حيث أن الإشراف على العملية الانتخابية جزء من عملها وتطوير المنظومة الديمقراطية هو هدفها السامي. يجب التأي والتشاور مع كافة

الشركاء عند اختيار مجلس المفوضية، ودعم مبادئ "الاستقلالية والحيادية والنزاهة والكفاءة" في عملها.
4. اللائحة التنفيذية للمفوضية دعامة أساسية:

التأكيد على أن اللائحة التنفيذية للمفوضية هي العامل الحاسم في نجاحها. ينبغي فرض الرقابة على الحملات والدعاية الانتخابية والعمل على شفافية تمويلها. كذلك، يجب تمكين المجتمع المدني ليكون شريكاً في إنجاز المسار الديمقراطي.

•التوصيات:

النظام الانتخابي:

- 1- العمل على إقرار نظام انتخابي أكثر عدالة في التمثيل و التنوع و يهدف الى تعزيز العمل الجماعي داخل البرلمان و يحد من الجهود الفردية في العملية التشريعية.
- 2- دعم مقترح جمعية الشفافية الكويتية بشأن " الدوائر الانتخابية و حق الترشح و التصويت " بوصفه مقترح نموذجي من شأنه المساهمة بشكل مميز في اثراء العملية الانتخابية و خطوة مهمة لإصلاح النظام الانتخابي.

مفوضية الانتخابات:

- 3-مراعاة التنوع عند اختيار أعضاء المفوضية و الجهاز التنفيذي لها، على أن يكون هناك تمثيل جيد للسياسيين والقانونيين و المجتمع المدني.
- 4-مراعاة الإطار القانوني وادراج نصوص قانونية جديدة أو تعديل نصوص قانونية قائمة بهدف تعزيز استقلالية عمل المفوضية و معالجة علاقتها بوزارة العدل و التأكد من تحليها بالكفاءة والاستدامة.
- 5-تعزيز الجانب التوعوي في العملية الانتخابية، وجعله من أصيل أعمال المفوضية العليا للانتخابات حتى تقوم بتوعية المجتمع و كافة الشركاء بكيفية إدارة تلك العملية و التدرج في معالجة القضايا الاجتماعية التي تتشابك مع العملية الانتخابية حتى نحصد النتائج المرجوة، و التأكيد على أن عمل "المفوضية" لا يقتصر على تنظيم الانتخابات بل يسمو الى تعزيز الثقافة الديمقراطية.
- 6-التأكيد على تضمين أولويات الحفاظ على الوحدة الوطنية و النسيج الاجتماعي و تعزيز التعاون مع كافة الشركاء و نشر الوعي الانتخابي عند صياغة اللائحة التنفيذية للمفوضية، و تمكينها من انشاء اللجان الاستشارية لتقديم مقترحات حول رسم الحدود الانتخابية و نظام التصويت و الترشح و تحديد سقف للإنفاق الانتخابي و تنظيم مسألة التمويل وغيرها من الأمور المالية في الحملة الانتخابية و العمل على أن تكون هناك خطوات جدية لتمكين الكويتيين في الخارج من التصويت وتعزيز مشاركة فئات الشباب والنساء وذوي الإعاقة.

إشراك المواطنين في العملية الانتخابية:

- 7- وضع آلية للتعاون بين "المفوضية" و كافة الشركاء توضح أطر التعاون و مجالات العمل المشترك، من منطلق أن طرف واحد لا يمكنه أن يتحمل مسؤولية نجاح العملية الانتخابية على أكمل وجه.
- 8-الحرص على التنسيق مع الجهات الرسمية والبحث معها عن نقاط الاتفاق بما يخدم آلية عمل المفوضية، و العمل على نشر الوعي الانتخابي، و اقامة دورات و حملات دعائية لتطوير الثقافة الديمقراطية.

ضمان حق المجتمع المدني في رقابة الانتخابات

- 9-ضرورة منح المجتمع المدني حق مراقبة جميع المسارات الانتخابية وليس فقط يوم الاقتراع من خلال تضمين ذلك عبر نص قانوني.

ضيوف المنتدى الاقليمي و الدوليين :

هشام كحيل :



هو مهندس معماري حصل على درجة البكالوريوس في الهندسة المعمارية من جامعة الإسكندرية في مصر في عام 1977 وعلى درجة الماجستير في الفلسفة من جامعة نيوكاسل في المملكة المتحدة في عام 1986. كان يشغل سابقًا منصب عميد جامعة بوليتكنك فلسطين ونائب وزير التربية والتعليم العالي من عام 1994 إلى عام 2006. تولى منصب الرئيس التنفيذي للهيئة المركزية للانتخابات في أغسطس 2006. نشط جدًا في تعزيز ومشاركة تجربة الهيئة المركزية للانتخابات على المستوى الإقليمي والدولي. حاليًا رئيس مجلس الإدارة التنفيذي لمنظمة هيئات الإدارة الانتخابية العربية. عضو في العديد من الهيئات الوطنية مثل لجنة إصلاح التعليم وعضو مجلس إدارة صندوق تحسين الجودة لمؤسسات التعليم العالي، وعضو مجلس إدارة أكاديمية الطلاب الموهوبين، وعضو مجلس الشؤون العليا للتعليم والتدريب المهني والتقني.

آمنة زغندة



آمنة زغندة هي مديرة برنامج العمليات الانتخابية لمنطقة شمال إفريقيا وغرب آسيا التابع للمؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات International IDEA، وتوفر الدعم التقني للمكتب الإقليمي لشمال إفريقيا وغرب آسيا بتونس ومكتب البرنامج الإقليمي بأديس أبابا في منطقة إفريقيا.

تشمل اهتماماتها المهنية تقييم الاحتياجات وتصميم برامج دعم لدى مختلف الفاعلين في الانتخابات من إدارات الانتخابية ووسائل إعلام وهيئات مراقبة الإعلام والمجتمع المدني في عديد الدول العربية والإفريقية من بينها تونس وليبيا ولبنان، وفلسطين، ومالي، والتشاد. وتعمل بشكل وثيق مع الشبكات الإقليمية الانتخابية كالمنظمة العربية للإدارات الانتخابية وشبكة الخبرات الفرنكوفونية.

وتعمل آمنة في مجال الانتخابات والديمقراطية منذ 14 سنة في الاستشارات الفنية والتخطيط الاستراتيجي وبناء القدرات ولها مساهمات في مصادر معرفة انتخابية .

عملت آمنة سابقًا كمستشارة بناء القدرات في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تونس من 2011 إلى 2017.



د. سلسبيل القليبي:

خبيرة في القانون الانتخابي وفي مسارات البناء الدستوري متحصلة على ماجستير قانون العام من الجامعة التونسية تدرّس القانون الدستوري بجامعة قرطاج تشغل الآن منصب رئيس الجمعية التونسية للقانون الدستوري ونائب رئيس الجمعية العربية للقانون الدستوري



د. طالب عوض :

باحث متخصص في الشؤون السياسية والبرلمانية وحقوق الانسان، منسق حملة تغيير قانون الانتخابات الفلسطيني عن مواطن، وأمين سر اللجنة الأهلية لرقابة الانتخابات، ورئيس مجلس الإدارة للمركز الوطني للدراسات والتنمية الإعلامية الفلسطينية، حاصل على درجة الدكتوراه في الاقتصاد، عمل سابقاً كمدير تنفيذي لمركز الاردن الجديد للدراسات، تركّز معظم دراساته على مجالات الاقتصاد والأحزاب السياسية والانتخابات والمرأة.



د. عامر بني عامر:

حاصل على شهادة البكالوريوس والماجستير في الهندسة والتخطيط المدني ودكتوراه في المشاركة العامة في اللامركزية والإدارة المحلية والمؤسس والمدير العام لمركز الحياة - راصد، عمل في العديد من المشاريع. و التي تشمل تنسيق حوار وطني داخل الأردن حول قانون الانتخابات البرلمانية، وتمثيل المجتمع المدني في الحوارات الوطنية حول مجالس المحافظات والبلديات مع البرلمان الأردني و عدة وزارات وطنية. كان له دور أساسي في تصميم وإطلاق برنامج للمساعدة في تطوير الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان (2016-2025)، بالتعاون مع وزارة الاتصالات ووزارة تطوير القطاع العام.



أنيس سمعلي:

باحث متخصص في الشؤون السياسية والبرلمانية وحقوق الانسان، منسق حملة تغيير قانون الانتخابات الفلسطيني عن مواطن، وأمين سر اللجنة الأهلية لرقابة الانتخابات، ورئيس مجلس الإدارة للمركز الوطني للدراسات والتنمية الإعلامية الفلسطينية، حاصل على درجة الدكتوراه في الاقتصاد، عمل سابقاً كمدير تنفيذي لمركز الاردن الجديد للدراسات، تركّز معظم دراساته على مجالات الاقتصاد والأحزاب السياسية والانتخابات والمرأة.



سيف الدين عبيدي:

حاصل على درجتي ماجستير من الجامعة الأوروبية بتونس: ماجستير في العلوم السياسية وآخر في إدارة الأعمال - العلاقات الدولية. يعمل الآن مستشاراً تقنيا لعدة منظمات دولية (NDI, International IDEA, CAWTAR)، عمل في السابق مستشار السياسات والمناصرة بشبكة مراقبون ومنسق مشاريع بالمنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية DRI ومسؤول المناصرة والعلاقات العامة بالجامعة الوطنية للبلديات التونسية. كما شغل منصب أمين سر شبكة مراقبون في الفترة الممتدة من سنة 2019 الى سنة 2022.



جو كيروز :

هو مدير مكتب الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في منظمة كرايسس أكشن Crisis Action وهي منظمة تعمل على تنسيق حملات مناصرة دولية من أجل حماية المدنيين في النزاعات المسلحة. و كان سابقاً رئيساً للشبكة الدولية لمراقبي الانتخابات المحليين لمدة أربع سنوات، وهي شبكة تضم أكثر من 200 منظمة محلية مراقبة للانتخابات. هو أيضاً متخصص بالعلوم السياسية والعلاقات الدولية، وناشط في الشأن اللبناني .



منار زعيتر :

محامية وحقوقية متخصصة في القانون الدولي لحقوق الانسان. عملت مستشارة في العديد من المنظمات الدولية والاقليمية وطورت اوراق وتقارير خاصة بحقوق النساء في المنطقة العربية، تشريعات المنطقة العربية مقارنة بالمعايير الدولية لحقوق الانسان، اجندة المرأة والسلام والامن وغيرها.



رشيد زعزع حمتمو:

حائز على إجازة في العلوم السياسية والإدارية من الجامعة اللبنانية. بدأ عمله مع المنظمات غير الحكومية منذ العام 2005، مدرب معتمد في مواضيع مختلفة. يعمل حالياً في مجال الحوكمة الرشيدة، الديمقراطية، الدعم الانتخابي، والمراقبة الدولية للانتخابات.

المتحدثين من الكويت :



ماجد مفرج المطيري
رئيس جمعية الشفافية



د. محمد الفيلي
أستاذ القانون الدستوري



أ.د. ابراهيم الحمود
أستاذ القانون بجامعة الكويت



محمد جواهر حيات
عضو مجلس الأمة السابق



د. عبد العزيز الصقبي
عضو مجلس الأمة السابق



د. محمد مساعد الدوسري
عضو مجلس الأمة السابق



د. فهد محمد الرقيب
أستاذ الحوكمة و الإدارة المالية



د. محمد حسين الدلال
برلمانيون عرب ضد الفساد



صلاح محمد الغزالي
محاضر في الحوكمة



عبدالوهاب النصف
مشروع الشباب الإصلاحية



عبدالله عياد الرشيدى
مبادرة راقب0



د. محمد الفهد
أستاذ النظم الديمقراطية

رؤساء الجلسات :



أ. هيام الدويلة



د. فهد الرقيب



أ. ماجد المطيري



د. خالد الرشيد



د. محمد الفهد



د. دلال السيف



أ. رشيد البراك



أ. سالم الشريع



أ. أنوار الجنافي

الملحق

جمعية الشفافية الكويتية بشأن الدوائر الانتخابية و حق التصويت و الترشح .

أولا : تقسيم الدوائر و الحق الانتخابي :

المادة (1) :

تكون الكويت دائرة انتخابية واحدة لنصف عدد أعضاء مجلس الأمة. وللنصف الآخر من عدد الأعضاء تنقسم الكويت إلى دوائر انتخابية بعددهم، ليكون في كل محافظة عدد من الدوائر حسب نسبة الناخبين فيها. وعلى من يرغب الترشح أن يختار بين الترشح في دائرة الكويت أو في إحدى دوائر المحافظات.

المادة (2) :

يكون لكل ناخب حق الإدلاء بصوت واحد القائمة واحدة على مستوى دائرة الكويت بالإضافة إلى صوت واحد المرشح واحد على مستوى الدائرة التي يسكن فيها، ويعتبر باطلا التصويت لأكثر من ذلك.

ثانيا : دائرة الكويت :

المادة (3) :

الترشح في دائرة الكويت يكون من خلال القوائم الانتخابية، ويجوز أن تكون القائمة من أي عدد يزيد على نصف مقاعد الدائرة وحتى كامل العدد المطلوب للدائرة

المادة (4) :

أي قائمة ترشح في دائرة الكويت يجب أن يشارك فيها على الأقل ما يعادل ثلثها تقريبا من أحد الجنسين، ويكون ذلك بقسمة عدد المرشحين في القائمة على ثلاثة، ويجبر الكسر في نتيجة القسمة إلى واحد صحيح إذا زاد على النصف. على أن يراعى الالتزام بترتيب الأسماء وفقا لتلك النسب عند تقديم قائمة المرشحين رسميا وإعلاميا.

المادة (5) :

يعطى لكل قائمة رمز يتكون من صورة أو من ثلاثة أرقام، ويكون هو اسم القائمة الذي يتم التعامل به في كل المراحل الانتخابية، قانونيا وإعلاميا، وتحدد رموز القوائم بالتراضي فيما بينها، فإذا تعذر ذلك فعن طريق قرعة علنية بين جميع القوائم يتم إجراؤها في اليوم التالي لإغلاق باب الترشيح، ويتم الإعلان في اليوم ذاته عن رمز كل قائمة وأسماء المرشحين في كل منها، ويكون تصويت الناخبين وفرز نتائج كل قائمة وفقا لرمزها المعلن.

المادة (6) :

تقسم جميع الأصوات الصحيحة التي شاركت في انتخابات دائرة الكويت على عدد الأعضاء المطلوب انتخابهم فيها، وتكون نتيجة هذه القسمة هي "العدد المطلوب" من الأصوات اللازمة لفوز مرشح واحد، ويجبر الكسر في نتيجة القسمة إلى واحد صحيح إذا زاد على النصف. و في هذه الحالة يجب أن يتحقق لكل مرشح في القائمة العدد المطلوب" من الأصوات اللازمة للفوز، ويتم إعلان فوز المرشحين في القائمة طبقا لكفاية الأصوات الموجهة للقائمة والعدد المطلوب للفوز، وذلك وفقا لأسبقية تسلسل أسمائهم في نموذج الترشيح.

المادة (7) :

لا يتم إعلان فوز أحد من القائمة التي لا تحصل على العدد المطلوب" لفوز ثلاثة من مرشحيها على الأقل.

المادة (8) :

إذا لم تسفر الانتخابات عن فوز كامل عدد أعضاء دائرة الكويت في الانتخابات العامة أو في الانتخابات التكميلية، تم استكمال عدد الأعضاء من بين المرشحين الذين لم يحققوا العدد المطلوب من الأصوات اللازمة بإعلان فوز من حصل على أكبر عدد من

الأصوات يلي "العدد المطلوب" للفوز ثم من يليه في عدد الأصوات، وهكذا حتى يتم استكمال عدد أعضاء دائرة الكويت.

المادة (9)

الترشح في دوائر المحافظات يكون فردياً من غير قوائم.

المادة (10)

يتم - عند الدعوة لكل انتخابات - توزيع المقاعد البرلمانية على المحافظات حسب التمثيل النسبي لعدد الناخبين في كل محافظة؛ فإذا نتج عن توزيع عدد المقاعد على المحافظات إلى كسور في الأرقام، فيتم جبر أكبر الكسور في قسمة الأرقام إلى مقعد واحد، ثم يجبر الكسر الذي يليه وهكذا حتى تكتمل المقاعد المطلوبة. لكل محافظة.

المادة (11):

يتم توزيع الدوائر الانتخابية في كل محافظة عن طريق عدد الناخبين في المحافظة على عدد المقاعد المخصصة للمحافظة، ويكون الناتج هو العدد المخصص لكل دائرة، وعند توزيع ذلك على المناطق السكنية - ونظراً لاستحالة تطابق أعداد الناخبين في جميع الدوائر الانتخابية - يجوز ان يكون الفارق في عدد الناخبين بحد أقصى عشرين من كل مائة ناخب، فإن زاد عن ذلك يتم ضم أكثر من منطقة سكنية في دائرة واحدة، أو قسمتها الأكثر من دائرة إذا كان عدد الناخبين فيها كبيراً.

المادة (12)

يتم الإعلان فوراً عن فوز من يحصل من المرشحين على أكثر من نصف عدد أصوات المقترعين الصحيحة في الدائرة التي ترشح فيها. وفي حال لم يحقق أحد من المرشحين أكثر من نصف الأصوات المطلوبة، يتم إجراء جولة ثانية للانتخاب، بعد أسبوع على الأكثر، يشارك فيها المرشحين الاثنان اللذان حصلوا على أعلى الأصوات في الدائرة فقط ممن لم يفوزا في الجولة الأولى، فيتم إعلان الفائز في الانتخابات ممن حصل على أكثرية أصوات المقترعين الصحيحة.

المادة (13)

يعمل بهذا القانون اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية، ويلغى كل حكم يتعارض مع أحكامه، كما يلغى القانون رقم () لسنة () بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة. وعلى رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

المذكرة الإيضاحية

اقتراح قانون رقم () لسنة ٢٠٠٥ بشأن الدوائر الانتخابية و حق الترشح والتصويت

يعتبر تقسيم الدوائر الانتخابية من أهم عناصر عدالة النظام الديمقراطي في أي دولة كما أن نظام التصويت للفائمة أو للفرد يعتبر من العناصر الهامة التي تجعل من العملية الانتخابية إما أن تقوم على العلاقة الشخصية فيغيب معيار الكفاءة، وإما على البرنامج الانتخابي الذي يعزز من فرصة الاختيار وفقاً للجدارة، كما أن العملية الانتخابية إما أن تشجع العمل الجماعي في الرقابة والتشريع وإما أن تشجع على العمل الفردي مما يؤدي إلى تشرذم العملية التشريعية والرقابية. لهذه الأسباب وغيرها، جاء هذا القانون لتنظيم سير العملية الانتخابية لتحقيق أقصى قدر ممكن من العدالة في توزيع الدوائر، مما يدفع المرشح / النائب لاحقاً إلى الالتفات إلى التنمية بشكل عام، وفيما يلي يتم تبيان الأمور بشكل أكثر من خلال تفسير وتوضيح الحكمة من كل مادة في هذا القانون.

المادة (1)

يعتبر تقسيم الدوائر من العناصر المهمة لنجاح الديمقراطية في تحقيق التمثيل العادل للناخبين وهمومهم وتطلعاتهم، مما ينعكس إيجاباً على حسن إدارة موارد الدولة نحو التنمية وذلك حينما يكون نظام الدوائر قد استهدف المصلحة العليا للتقسيم - أي الناخب / المواطن - وليس لمجموعة ضغط أياً كان وضعها الاجتماعي أو الاقتصادي. وقد تراوحت التجربة الكويتية في مجلس الأمة بين نظام الدوائر العشر (منذ ١٩٦٣م) ثم الدوائر الخمس وعشرين منذ ١٩٨١م) ثم الدوائر الخمس منذ ٢٠٠٨م)، وقد لوحظ عليها جميعاً وجود العديد من المثالب التي أدت إلى آثار سلبية على نتائج الانتخابات ومن ثم على إنجازات مجلس الأمة.

ولعل الناظر إلى التجارب الدولية، يجد أن هناك مزايا عدة للدائرة الواحدة أبرزها تعزيز قيمة المواطنة وحرص المرشح / النائب على إرضاء كل أبناء الوطن وليس فئة محدودة أو منطقة جغرافية جزئية.. في حين أن هناك مزايا للدوائر المتعددة أبرزها مراعاة الفروق الاقتصادية بين المناطق الجغرافية في الوطن الواحد ومراعاة اهتمامات الأفراد وحاجاتهم التي قد تختلف من منطقة لأخرى، كما يراعي الجماعات الصغيرة التي لا تعمل على مستوى الوطن بأكمله فلا يتم إهمالها.

ونتيجة لوجود مزايا للنظامين، سواء في الدائرة الواحدة أو في الدوائر المتعددة ووجود حجج قوية للطرفين، ولأن أخذ رأي طرف واحد قد يؤدي إلى استبعاد رأي شريحة هامة من المجتمع في موضوع دقيق وحساس من شأنه أن يفضي إلى استبعاد تلك الشريحة عن أهم عملية في إدارة الدولة وهي المشاركة في الانتخابات.

لذلك توجهت مراكز الدراسات في عدة دول - وأخذت برأيها عدد غير قليل من الدول. إلى النظام المختلط بين الدائرة الانتخابية الواحدة والدوائر المتعددة، وهذا ما تطرقت له المادة (١) من هذا القانون بأن تكون الكويت دائرة انتخابية واحدة لنصف عدد أعضاء مجلس الأمة، والنصف الآخر من عدد الأعضاء يوزع على عدد المحافظات، ثم إلى دوائر صغيرة في كل محافظة.

وهذا يبعد شبهة عدم دستورية الدائرة الواحدة بأنها قد تخالف المادة (٨١) من الدستور تحدد الدوائر الانتخابية بقانون. " أما لماذا يكون النصف الثاني من عدد أعضاء مجلس الأمة يوزع على دوائر بعدد المحافظات؟ وليس خمس أو عشر دوائر؟ فميزة هذا التقسيم أنه اختار نظام الدوائر بناء على عدد المقاعد للنصف الآخر من أعضاء مجلس الأمة موزعة على عدد المحافظات في الكويت، وهو التقسيم الجغرافي والخدمي المعتمد للدولة وسكانها من مواطنين ومقيمين، فأى نقص في الخدمات الصحية سيكون في المحافظة بأكملها وليس في أجزاء من المحافظة، وكذا في التعليم وفي الداخلية وفي أعمال المحافظين، كما أن هذا التقسيم يتناسب مع نظام الدولة الجغرافي بعكس نظام الدوائر الخمس أو العشر الذي لا منطق في تقسيمه بهذا العدد المحدد، كما أن نظام المحافظات يعالج موضوع وجود مناطق سكنية خارج القانون الانتخابي بحجة أنها مناطق جديدة لم تكن موجودة عند صدور قانون تقسيم الدوائر - كما حصل بشكل متكرر وهذا من شأنه استدراك أي توسع عمراني وظهور مناطق جديدة مستقبلا.. وأخيرا فإن المادة لم تحدد عدد المحافظات وهو ست محافظات حاليا، بل جعلت النص "وفقا لعدد المحافظات" وهو مفتوح لأي زيادة في عدد المحافظات مستقبلا، كما سيتم تحديد المقاعد لكل محافظة وعدد الدوائر فيها قبل كل انتخابات، بحيث يتم ضمان شروط العدالة في توزيع الدوائر.

المادة (3) والمادة (9) :

يعتبر العمل الجماعي من العناصر الهامة لنجاح العمل التشريعي والعمل الرقابي، حتى يخضع التشريع وكذلك الرقابة لتقديرات جماعة من النواب وهذا من شأنه أن يقلل من كثرة تعديلات القوانين وتعارضها من جانب، كما تكون الرقابة على السلطة التنفيذية قرار نابع من مجموعة نواب بدلا من الفردية.

وخير مكان لتشجيع العمل البرلماني الجماعي هو من خلال القوائم الانتخابية، حيث أن نظام القوائم سوف يشجع على التعاون البرلماني، كما سيدفع بالبرامج الانتخابية كأساس للاختيار بدلا من العلاقات الشخصية، وسينشط البرلمانيين بشكل جماعي فيتم تقديم اقتراحات القوانين بشكل يعبر عن القائمة ككل وهذا يجعل التشريع أكثر فنية وعلمية. في حين لم يغلق هذا القانون الفرصة أمام من يرغب ترشيح نفسه منفردا، فصار الترشح في دوائر المحافظات فرديا وفقا للمادة (9) وهذا يتطلب دستوري هام، كما أنه يحفظ للأقليات والمجموعات الصغيرة فرصا جيدة للاشتراك في التشريع والرقابة كما أنه يسمح للمتطلبات المحافظات والمناطق السكنية بأن تأخذ حقها لمزيد من العدالة فيما بين الخدمات في المحافظات ككل والمناطق السكنية، أخذا في الاعتبار إمكانية انضمام المرشحين الأفراد الفائزين إن شاءوا إلى قوائم انتخابية فائزة في دائرة الكويت ليشكلوا معا كتلا برلمانية.

المادة (3)

من المهم في العمل التشريعي أن يشارك كل من المرأة والرجل، باعتبار كل منهما نصف المجتمع، فلكلاهما أهمية كبيرة في وضع التشريع، وهو أمر يحقق المادة (٢٩) من الدستور الكويتي " الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين " ، كما يحقق تنفيذ الاتفاقيات الدولية التي وقعتها الكويت ومنها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" ، وما جاء في المادة (٤) منها والتوصيات العامة ٢٠ و ٢٥ ، وذلك لاتخاذ إجراءات خاصة مؤقتة لدعم مشاركة النساء للتعويض عن استبعاد من التاريخي من الحياة العامة والسياسية، في شكل حصص لا تقل عن ٣٠% في مختلف مستويات صنع القرار.

فجاءت هذه المادة التراعي عند تقديم قائمة المرشحين رسميا وإعلاميا، ترتيب الأسماء بهذا الشرط، فإن كانت القائمة تتكون من خمس وعشرين مرشحا فيجب أن يكون منهم على الأقل ثمانية رجال أو ثمانية نساء، وأن يتم مراعاة ترتيب الأسماء بهذه النسبة بين الرجال والنساء.

والجدول هنا يبين كيف يتم احتساب الحد الأدنى لتمثيل أحد الجنسين في القائمة وهو الثلث:

عدد المرشحين في القائمة	13	16-14	17-19	20-22	23-25
العدد الأدنى لأحد الجنسين	4	5	6	7	8

نظرا إلى أن القوائم الانتخابية ستضم عدة أسماء تبدأ من ثلاثة عشر اسما وتصل إلى خمسة وعشرين اسما، فإن ترويح الأسماء للناخبين قد يصعب فيشكل عائق أمام بعض الناخبين في معرفة القائمة التي يريد أن يختارها، ولتسهيل عملية إطلاق الأسماء على القوائم الانتخابية فقد نصت هذه المادة على وجود رمز لكل قائمة، والرمز إما أن يكون رسم مثل : شمس، نجمة مطرقة، جسر .. وغيرها من رسومات رمزية، وإما أن تكون أرقام ثلاثية، مثل: ١٢٣ ، ٣٢٩ ، ٩١٠ ، ٦١٥ ... وغيرها. من ارقام رمزية.

إن إعطاء رمز أو رقم لكل قائمة سيكون أفضل لإطلاق التسميات عليها بحيادية، لأن البديل سيكون إطلاق اسم على القائمة من قبل مرشحها قد يكون فيه تحيز سلبي ضد القوائم الأخرى، فاسم قائمة "ديمقراطي" أو "إسلامي" أو "مستقل" أو "حر" قد يوحي أن الآخرين ليسوا كذلك.

المادة (6)

إذا كان عدد الأصوات الصحيحة للناخبين المشاركين في دائرة الكويت هو ٤٠٠٢٩٦ هو وعدد الأعضاء المطلوب انتخابهم في دائرة الكويت هو ٢٥ نائبا، فيتم تقسيم ٤٠٠٢٩٦ : ٢٥ = ١٦٠١١,٨٤ صوت هو العدد المطلوب من الأصوات اللازمة لفوز مرشح واحد، ولأن الكسر أكثر من نصف واحد فيتم احتسابه واحد صحيح. فإذا كانت القائمة تضم ثلاثة عشر مرشحا وحصلت على ٧٠٠٠٠ صوت، فيجب أن يتحقق لكل مرشح فيها العدد المطلوب من الأصوات اللازمة للفوز، ويتم إعلان فوز المرشح الأول فيكون

أخذ ١٦٠١٢ صوت، ثم إعلان فوز المرشح الثاني في القائمة فيكون أخذ ١٦٠١٢ صوت أخرى، وكذلك الثالث والرابع، أي المجموع ١٦٠١٢ - ٤ - ٦٤٠٤٨ صوت، ويتبقى ٥٩٥٢ صوت لا تكفي لإنجاح المرشح الخامس في القائمة.

المادة (7)

تضع بعض الأنظمة الانتخابية في الكثير من الدول حداً أدنى للنسبة المئوية من أصوات الناخبين التي يجب أن تحصل عليها الأحزاب لتمكن من دخول البرلمان، وذلك بهدف تقليل عدد الأحزاب الصغيرة التي قد تؤثر بكثرتها سلباً من خلال تفتيت العمل البرلماني الأمر الذي يزيد من احتمالية الائتلافات التي قد تضعف من تماسك الأحزاب الحاكمة، لذلك تضع بعض الدول حداً أدنى من النسبة المئوية من أصوات الناخبين التي يجب أن تحصل عليها الأحزاب لتمكن من دخول البرلمان، فيبلغ الحد الأدنى في بعض الدول 5% وبعضها 10% فيما تتراوح الدول الأخرى بين هذه النسب المئوية. ولما كان هذا القانون قد أخذ بالنظام المختلط للدوائر، حيث سمح للأفراد بالحصول على نصف مقاعد مجلس الأمة، فمن باب أولى أن يتم تعزيز فرص النصف الثاني للمقاعد المخصصة للقوائم، لذلك جاء الحد الأدنى للقائمة التي يمكنها أن تدخل مجلس الأمة هو حصولها على العدد المطلوب من الأصوات لثلاث مقاعد، وهي نسبة تعادل 6% من عدد أعضاء مجلس الأمة الخمسين.

المادة (8) :

من المتوقع أن طريقة الفرز في المادة (٦) لا تؤدي إلى اكتمال العدد المطلوب لدائرة الكويت وهو خمس وعشرون نائباً، فيتم النظر إلى القوائم المشاركة وعدد الأصوات الفائضة لكل منها ولم تحقق العدد المطلوب" لإنجاح مرشح، فإذا كانت نتيجة الفرز السابقة قد حسمت ٢١ مقعداً من أصل ٢٥ مقعداً، فإن المتبقي هو أربعة مقاعد لم يحقق لأي منهم العدد المطلوب" وهو ١٦٠١٢ صوت، فإذا كانت الأصوات الأخرى المتبقية لعدد من القوائم هي: القائمة ١ - ١٥٦٢٠ صوت، القائمة ٢ - ١٣٢٥٨ صوت، القائمة ٣ - ١٣١٠١ صوت القائمة ٤ - ١٢٤٩٨ صوت، القائمة ٥ - ١٢٢٢٣ صوت، وغيرها فيتم إعلان فوز أول شخص من غير الفائزين في القوائم

المادة (10) :

تصدت هذه المادة (١٠) الموضوع في غاية الأهمية وهي العدالة فيما بين المحافظات في عدد من يمثل كل محافظة من نواب نسبة لعدد السكان، وكذلك عدد الناخبين في كل دائرة انتخابية، فنص على نظام التمثيل النسبي لعدد الناخبين في كل محافظة، وهذا العدد متغير بحيث يتم تحديد عدد المقاعد لكل محافظة وفقاً لعدد الناخبين ونسبتهم عند الدعوة لكل انتخابات.

والتطبيق النص الوارد في المادة (١٠) حول توزيع نصف المقاعد وهو خمسا وعشرين مقعدا على المحافظات فلنأخذ المثال التالي:

عدد المقاعد	نسبة المحافظة في المقاعد	نسبهم المئوية	الناخبون في المحافظات	نصف عدد أعضاء المجلس
٥	٤,٩٥١٥	%١٩,٨٠٦	١٣٩٨٨٠	العاصمة
٦	٦,١٥٨	%٢٤,٦٣٥	١٧٣٩٨٢	حولي
٤	٣,٧١٩٥	%١٤,٨٧٨	١٠٥٠٧٧	الفروانية
٢	٢,٤٧٠	%٩,٨٨	٦٩٨٢٤	الجهراء
٤	٣,٦٦٣٢	%١٤,٦٥٣	١٠٣٤٨٨	مبارك الكبير
٤	٤,٠٣٤٥	%١٦,١٣٨	١١٣٩٧٣	الاحمدي
٢٥	٢٤,٩٩٦٧	%١٠٠	٧٠٦٢٢٤	المجموع

المادة (١٢) :

لضمان تمثيل النائب لأغلبية أصوات الناخبين في الدائرة، تأخذ العديد من الدول بنظام الانتخابات على جولتين، الجولة الأولى تكون لجميع المرشحين، ومن يحصل منهم على أكثر من %٥٠ من الأصوات الصحيحة يتم الإعلان عن فوزه فوراً، في حين تجرى جولة ثانية للانتخابات بين المرشحين الاثنان الحاصلان على أكثر الأصوات إذا لم يحصل أحد في الجولة الأولى على نسبة تزيد على %٥٠ وذلك ليتم الإعلان عن فوز من يحصل على أكثرية الأصوات؛ وبذلك فإننا نضمن أن أعضاء مجلس الأمة قد وصلوا إلى عضوية المجلس بإرادة أكثر من نصف الناخبين.

علما بأن مخرجات النظام الانتخابي في الكويت للانتخاب المبجلة التي جرت في شهر فبراير ٢٠١٢ هي:

- أعلى نتيجة حصل عليها نائب في مجلس الأمة هي %٢٩,١٦ من أصوات الدائرة، أي أن هناك أكثر من %٧٠ لم ينتخبوه.
- أقل نتيجة حصل عليها نائب في مجلس الأمة هي %٧,٠٢ من أصوات الدائرة، أي أن هناك قرابة %٩٣ لم ينتخبوه. وهو نظام غير مقبول تماما حيث يؤدي إلى وجود ممثلين للشعب لا يمثلون إرادة أكثر من %٨٠ منهم.

الخاتمة :

وفي ختام هذه الوثيقة الفنية ، أود أن أشكر جميع من ساهم و عمل على نجاح هذا المنتدى ، وأن أهنيئ زملائي في جمعية الشفافية الكويتية على الكفاءة التي أبدوها في الاعداد لها ، كمت أود أن أعبر عن جزيل شكري و امتناني لجميع الخبراء الذين ساهموا في إثراء حصيلتنا الفنية و العلمية على النظم الانتخابية و فضاءات العمل الديمقراطي الحر و تأصيل لدور المدني في الشراكة من أجل التنمية و البناء.

وإن هذه النجاحات لم تكن لتتحقق لولا إيمان الدولة الدائم بضرورة التطوير و أننا نعيش بفضاء من حرية التعبير و نؤمن بالمسئولية الوطنية الملقاة على عاتقنا كشريك حيوي و مهم في حوكمة السلطات أفضل و استثمار الأدوات المتاحة للتطوير و بناء المستقبل .

حفظ الله الكويت
وأمرها وشعبها من كل مكروه.